وفي قول مسلم حاكيا للقول الذي تولى رده ما يقتضي الإكتفاء بمجرد اللقاء حيث قال في تضاعيف كلامه .

ولم نجد في شيء من الروايات أنهما التقيا قط أو تشافها بحديث الفصل .

فظاهر هذا الكلام أن أحدهما بدل من الآخر و أن أو للتقسيم لا بمعنى الواو وقد أتى به أيضا في أثناء كلامه بالواو فقال وإن لم يأت في خبر قط أنهما اجتمعا و لا تشافها بكلام وكرره أيضا بالواو فقال ثم أدخلت فيه الشرط فقلت حتى